

الفاظ الترجيح ووجوهه عند الطبرسي في كتابه مجمع البيان (الجزء الأول انموذجاً)

م.م.منى إبراهيم جلود

muna.i.jalood@uomustansiriyah.edu.iq

الجامعة المستنصرية ، كلية التربية ، قسم علوم القرآن

الملخص

يتناول هذا البحث الموسوم بـ(الفاظ و وجوه الترجيح عند الطبرسي في كتابه مجمع البيان (الجزء الأول انموذجاً) " إذ تظهر أهمية هذا الموضوع من عدّة وجوه يمكن اجمالها في :

ان تفسير الشيخ الطبرسي من اجل التقاسير بذلك فيه مؤلفه جهدا عظيما من اجل خدمة كتاب الله تعالى، وقد استفاد منه طلاب العلم والعلماء من بعده ،كثرة الفوائد والاستنباطات المودعة في هذا التفسير مما يجدر بكل طالب علم الإطلاع عليها والإفادة منها وبذل الجهد في ذلك، وقد قسمت الباحثة البحث على مقدمة ومحبثن ، وخاتمة ، وقائمة بأسماء المصادر؛ المبحث الأول ، وقد ضمن التعريف بالشيخ الطبرسي حياته ومنهجه في كتابه مجمع البيان ، وتكون من أربعة مطالب ، وأما المبحث الثاني ، فقد تضمن منهج الشيخ الطبرسي في الترجيح ، وقد تضمن اربعة مطالب ، اذ قامت الباحثة بتتبع ترجيحات الشيخ الطبرسي في تفسيره ، وبيّنت منهجه في الترجيج ، وجوه الترجيج عنده، والجدير بالذكر انه لم يسبق ل احد من الباحثين ان تتبع ترجيحات الشيخ الطبرسي بصفة مستقلة ، وهي كثيرة ومتعددة وهو موضوع واسع ذو فائدة علمية كبيرة، وقد يسر الله لي العمل في هذا الموضوع وكان وقد تناولت ترجيحاته في الجزء الاول.

الكلمات المفتاحية : مجمع البيان ، الطبرسي، الترجيج ، الفاظ

Words and aspects of preference according to Al-Tabarsi in his book Majma' al-Bayan (Part One as an example)

Dr. Muna Ibrahim Jalood

Al-Mustansiriya University, College of Education, Department of Qur'anic Sciences and Islamic Education

Abstract

This research entitled (The words and aspects of preference according to Al-Tabarsi in his book Majma' Al-Bayan (the first part as a model) "The importance of this topic appears from several aspects that can be summarized in: The interpretation of Sheikh Al-Tabarsi is one of the most important interpretations in which its author exerted great effort in order to serve the Book of God Almighty, and students of knowledge and scholars after him have benefited from it, the abundance of benefits and deductions deposited in this interpretation, which every student of knowledge should review and benefit from and exert effort in that, and the researcher divided the research into an introduction and two chapters, a conclusion, and a list of the names of sources; the first chapter, which included the definition of Sheikh Al-Tabarsi, his life and his approach in his book Majma' Al-Bayan, and consisted of four demands, and as for the second chapter, it included Sheikh Al-Tabarsi's approach in preference, and it included four demands, as the researcher followed Sheikh Al-Tabarsi's preferences in his interpretation, and explained his approach in preference, and the aspects of preference according to him, and it is worth noting that no researcher has previously To follow the preferences of Sheikh Al-Tabarsi independently, and they are many and varied, and it is a broad topic with great scientific benefit, and God has made it easy for me to work on this topic, and I have discussed his preferences in the first part.

Keywords: Majma' Al-Bayan, Al-Tabarsi, preference, words

المبحث الأول

المطلب الأول: سيرته

أسمه : هو أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي السبزواري ، وهو من أبرز علماء الشيعة الإمامية في القرن السادس الهجري (الأمين م.، 1983م، صفحة 395/8).

ولادته : ذكر المترجمون تاريخ وفاته وقد كانت في سنة 548هـ ، إلا أن كتب الترجم لم تذكرنا بالتحديد تاريخ ولادته ؛ ولكن الشيخ جعفر سبحاناني استنتاج تاريخ ولادة الشيخ الطبرسي من خلال ماذكره في بداية تفسيره من انه شرع بكتابته وقد بلغ السنتين (الطبرسي، 548هـ، صفة 7/1) ، فضلا على ذكره في اخر الجزء الأول من التفسير ، حيث ذكر انه اتم تأليفه في عام 530هـ ، وقد ثبت من ذلك ان تاريخ ولادته كان عام 467هـ (سبهاناني، صفة 9).

أسرته : اما اسرته فهي من الاسر العلمية المعروفة بين اتباع أهل البيت (عليهم السلام) في مدينة بييقق . فقد كان والده أحد علماء زمانه . (الأمين، 1983م، صفحة 399/8).

وفاته : توفي الشيخ الطبرسي عام 548هـ في مدينة بييقق ، بعد حياة حافلة بالعلم والجهاد ، وقد بلغ عمره الشريف 90 عام ، وقد دفن في مدينة مشهد (الأمين، 1983م، صفحة 400/8).

ثناء العلماء عليه :

فقد اجمع أهل العلم على وثاقته وعلمه ، وفضله ، وقد اشارالشيخ عباس القمي إلى ذلك في مصنفه الكنى والألقاب: انه من علماء المذهب والملة ، وقد اعترف اعداءه بفضله قبل اصدقاءه ، ووثقه وذكر ان تفسيره لم يعمل مثله (القمي، 1329هـ، الصفحات 434-435).

وقال عنه الحر العاملی: دین و فاضل و ثقة ، وأشار الى انه صاحب مصنفات جمة. (العاملی، صفحة 2/216). حيث قال صاحب المقابس: "الشيخ الاجل الاوحد، والاکمل الأسعد ، قدوة المفسرين ، وعمدة الفضلاء المتبحرين" (التسنی،صفحة 10).

وقد وثقه الخوانساري واشاد به بعبارات طويلة لايسع المقام لذكرها، فقد نعته بالجبر، والثقة وغير ذلك (الخوانساري، صفحة 357/5).

كما شهد له السيد الامین في اعيانه بالفضل وجلاله القدر وتبحره في علوم كثيرة (الأمين، صفحة 8/398).

وقال عنه خير الدين الزركلي: انه من اجلاء الشيعة (الزركلي، 2002م، صفحة 5/48).

شيوخه : شيخ الطائفة الشيخ الطوسي ، ابو الوفاء المقرئ الرازی ، ابن بابویه القمي ، الواعظ البکرآبادی ، و الجرجاني ، ابو الفتح القشيري ، ابوالحسن البیهقی ، الشیخ جعفر الدوریستی.

تلاميذه: ابنه رضی الدین مصنف مکارم الاخلاق ، ومتجب الدین مصنف الفهرست ، والفضل الرواندی ، شهرآشوب مصنف المناقب ، وقطب الدین الرواندی ، عبدالله الدوریستی ، وشاذان بن جبریل ، ومهدی بن نزار الفائینی ، ش رفشاه بنی محمد بن زیادة الاقطسی (الأمين، صفحة 8/399).

اثاره العلمیة: وقد ذکر آغا الطهرانی فی (الذریعة) اثاره العلمیة : منها التفسیر الكبير وهو المعروف بـ (تفسير الطبرسي ، أومجمع البيان)، وتفسیر جوامع الجامع، وتفسیر الكافی والشافی، الوافی ، والوجیز فی علوم القرآن والتفسیر ، وكتاب تاج الموالید ، وغير ذلك.

المطلب الثاني

القيمة العلمية للكتاب

أردف السيد الأمین کلامه : فقد اجمعوا على فضله ، وجلاله قدره ، وتمكنه في العلوم ، اما بالنسبة لوثاقته فهو امر غني عن التوضیح وخیر مثال على ذلك تفسیره ، فقد جمع فيه علوم شتتی ، وجمع الاقوال المشتتة ، وتميزه بالاعتدال ، وتأدبه مع من يخالفه الرای (الطبرسي، 548هـ، صفة 1/5).

ذكر الشيخ محمد حسين الذهبي في كتاب التفسير والمفسرون : انه من الكتب العظيم في بابه يعكس تمكّن صاحبه في الفنون المختلفة من العلم ، وقد تميّز بترتيبه وتناسقه (الذهبي، صفحة 78/2).

وذكر الشيخ شلتوت: على الرغم من سعة البحث وتنوعها وعمقها التي طرحت في هذا الكتاب الا انها تميّزت بخاصية التنسيق والتبويب الذي لم يعهد في تفاسير ممّن سبّقه " (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/20).

المطلب الثالث

منهج الطبرسي في مجمع البيان

أوضح المصنف نفسه منهجه في كتابه ، من خلال ما ذكره في مقدمة الكتاب:

"وقدمت في مطلع كل سورة ذكر مكّيها ومدنّتها ثم ذكر الاختلاف في عدد آياتها، ثم ذكر فضل تلاوتها، ثم أقدم في كل آية الاختلاف في القراءات، ثم ذكر العلل والاحتاجات، ثم ذكر العربية واللغات، ثم ذكر الإعراب والمشكلات، ثم ذكر الأسباب والنزوّلات، ثم ذكر المعاني والأحكام والتأويّلات، والقصص والجهات" (الطبرسي، 548هـ، الصفحات: 1/30-31).

المبحث الثاني: منهج الطبرسي في الترجيح

المطلب الاول : تعريف الترجيح

- الترجيح في اللغة: قال ابن فارس : "الراء والجيم والباء اصل واحد يدل على زانة وزيادة ، يقال: روح الشيء وهو راجح اذا زن ، ورجح الميزان يرجح ، ويرجح ، رجحنا فيما اي: مال ، ورجح له ، ورجح ترجيحا ، اي: اعطيه راجحا" (فارس ا.، 1979م، صفحة 489/2).
- الترجيح في اصطلاح الاصوليين : "تفويه إحدى الإماراتين على الآخر لدليل" (الزرκشي ب.، 1994م، صفحة 6/130).
- الترجيح عند المفسرين: "تفويه احد الأقوال في تفسير الآية لدليل" (البركتي، 1986م، صفحة 1/35).

المطلب الثاني: شروط الترجيح

وضع الاصوليون جملة من الشروط للترجح لابد من الالتزام بها من اهم هذه الشروط:

1. ان يكون كل دليل من الدليلين ظنيّن ، إذ إنه لا تعارض بين قطعيتين ، أو بين ظنيّ ، و قطعيّ ، و في هذه الحالة لاترجح ، بل لابد ان يكونا ظنيّن ، لأنهما متقاوّتان (السرخسي، 483هـ، صفحة 2/294).
2. تعدد الجمع بين الدليلين ، فإن امكن ذلك تعين إليه المصير ، ولم يجز الترجيح.
3. ان لا يكون الدليلان متساوياً في الحجة ، فإذا لم تتكامل شروط الحجة في احد الدليلين لم يتحقق التعارض ، فلا ترجح في مثل هذه الحالة (السرخسي، 1994م، صفحة 4/426، 426/4).
4. أن لا يعلم المتقدم من المتأخر ، فإذا علم ايّهما المتقدم من المتأخر لايجوز الترجح.
5. ان يعلم المجتهد تحقق شروط التعارض بين الدليلين .
6. ان يتمتع العمل بكل واحدٍ من الدليلين على انفراد (الزرκشي، 1994م، صفحة 4/427، 427/4).

المطلب الثالث: صيغ الترجيح عند الشيخ الطبرسي

تظهر قوّة القول بالترجح عند اي مصنف من خلال ذكره صيغة الترجح للقول الذي يرجحه ، ومن خلال القراءة المتأملة لكتاب مجمع البيان في الجزء الأول من سورة البقرة ، والبحث في ترجيحاته المختلفة من حيث القوّة في بيان ما يرجحه من الأقوال ، وفيما يلي جملة مما عبر عنه الشيخ الطبرسي عند ترجيحة ، مقتربة بأمثلة:

اولا: الفاظ الترجح الصريحة.

1. الصحيح : هي صيغة من صيغة الترجح المشهورة ، والمتداولة بين العلماء ، وتتلذ على ترجيح لأحد الأقوال ورد ما سواها وقد وردت هذه الصيغة في الجزء المدروس احدى وعشرين مرة ، مثل ذلك: ما ورد في مسألة "الارض" في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ﴾

لِلْمَلَائِكَةِ إِلَيْهِ خَا عَلٰ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴿البقرة، 30﴾ قيل: إنها مكة ، والظاهر إنها الأرض المعروفة ، وهو الصحيح (الطبرسي، 548هـ، صفحة 140).

2. الظاهر: وقد وردت هذه الصيغة في الجزء المدروس احدى عشرة مرة منه : ما جاء في مسألة معنى الحجارة الواردة في قوله تعالى: ﴿النَّارُ الَّتِي وَفُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ (البقرة، 24) ، " قيل: أن الحجارة هنا الكبريت؛ لأنها أحر من الحجارة العادية شيء إذا أحمسنت ، وهذا ماورد عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ، و الظاهر أن الناس والحجارة هم وقود النار ، وهذا يعني انهم طلبها يريد بذلك الصنم من الحجارة" (الطبرسي، 548هـ، صفحة 122) كقوله تعالى : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبٌ جَهَنَّمُ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ (الأنبياء، 98).

3. المعتمد: وقد وردت هذه الصيغة في الجزء المدروس مرتان منه : ما جاء في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَمْ تَلِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُّوْنَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَغْلَمُونَ﴾ (آل عمران، 71) قيل: كيف يجوز أن يكونوا عارفين بتبوءة الخاتم (صلى الله عليه وسلم) ؛ ولأن ذلك متوقف على معرفته تعالى ، والمتعارف لديكم أن من عرف الله لا يمكن أن يكفر بالله و هؤلاء كفروا ، بل ماتوا على الكفر ؛ قلنا: لا يمتنع أن يكونوا قد عرّفوا الله تعالى على حالة لا يستوجبون بها الثواب ؛ لأن الثواب إنما يستوجب بأن ينظروا من الوجه الذي يستوجب به ، فإذا نظروا على غير هذا الوجه لا يستوجبون الثواب فعلى هذا يمكن أن يكونوا عارفين بالله و التوراة و بصفات النبي الخاتم و إن لم يستوجبوا الثواب فلا يمتنع ذلك من أن يكفروا ، والمشهور عند بعض أصحابنا ان استحقاق الثواب على الإيمان مشروط بالموافقة فإذا لم يتحقق ذلك لم يستوجبوا الثواب ؛ فعلى ذلك يمكن أن يكونوا على حالة من المعرفة ؛ لكنهم غير مستحقين للثواب ، بل وتبطل بالكفر و المعتمد الأول" (الطبرسي، 548هـ، الصفحتان 174-175).

ثانياً: الصريحة على صيغة ا فعل التفضيل

1. اصح: وقد وردت هذه الصيغة في الجزء المدروس سبع مرات ، ومنه في قوله تعالى: ﴿النَّبِيُّثُ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمَّا وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامٍ إِبْرَاهِيمَ مُصَلَّى وَعَلَيْهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَرَا بَيْتَي لِلطَّافِيْنَ وَالْعَاكِفِيْنَ وَالرُّكُعَ السُّجُودُ﴾ (البقرة، 125) والذي عليه جمهور المفسرين أن الطائفين هم الذين يدورون حول البيت ، و العاكفين هم المجاورون له ، و قال سعيد بن جبير: "أن الطائفين هم الطارئون على مكة من الآفاق و العاكفين هم المقيمون فيها" ، و قال ابن عباس: "العاكفون المصلون" . و الرأي الأول هو أصح لأنّه ما يفهم من إطلاق اللفظ (الطبرسي، 548هـ، صفحة 344).

2. اقوى: وقد وردت هذه الصيغة في الجزء المدروس ثلاث عشرة مرة ومنه: قوله عزوجل: ﴿وَالَّذِينَ يَتَقْصُّوْنَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيَّاثِقِهِ وَيَغْطِّيُوْنَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصِّلَ وَيُؤْسِدُوْنَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ أَهْمَّ الْلَّغْنَةُ وَلَهُمْ شُوَّهُ الدَّارُ﴾ (الرعد، 25) ومعنى ذلك انهما امرأوا بصلة الرحم ، فقطعوا الرحيم عن قتادة ، و قيل: أمروا بالإيمان بجميع الأنبياء الرسل، وما جاءت به كتبهم ؛ لكنهم فرقوا فامنوا ببعض وكفروا ببعض وقطعوا ذلك ، و قيل: أمروا بأن يصلوا اقوالهم بالعمل ففرقوا بين ما يقولون وما يعملون ، و قيل: معناه المرهم الله بصلة أولياءه ، والتبرأة من ادعاه ، و هذا اقوى الاقوال لأنّه أعم ، و يدخل فيه جميع ماورد (الطبرسي، 548هـ، صفحة 133).

3. اظهر: وردت هذه الصيغة أربع مرات ومنه قوله تعالى: " فمن عفي له من أخيه شيء" وقد ورد في ذلك قوله تعالى: أن المعنى من الترك له ، و الصفح عنه من الواجب الذي عليه ، وهو القصاص في القتل العمدي من أخيه، فحذف المضاف للعلم به أي: من دم أخيه ، و سمي الأخ المقتول أخاً للقاتل ؛ فبين أن أخيه الدين بينهما لم تقطع بعد القتل، و قيل: وبين الله ان الأخ العافي هو ولد الدم وسماه أخاً للقاتل ، و الله تعالى قال: "فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدْهِمْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ" ذلك تحفيف من رِبُّكُمْ وَرَحْمَةً "فَمَنْ اعْتَدَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ عَذَابُ أَلِيمٍ" (البقرة، 178) و الضمير له ، و في أخيه كلّاهم يرجع إلى القاتل، أي من ترك له القصاص ، و رضي عنه بالدية ، و لم يذكر الله تعالى العافي ؛ لكنه الواضح من أن المراد به من له حق القصاص و القول الآخر أن المراد بقوله عزوجل: " فمن عفي له" من له حق المطالبة والقصاص والضمير في أخيه يعود إليه ، و القول الأول أظهر (الطبرسي، 548هـ، صفحة 444).

4. اولي: وهذه الصيغة وردت سبع مرات منها ما جاء في قوله تعالى: "اَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ" (الفاتحة، 6) عدّة وجوه: (أحدها) أنه كتاب الله ، (و ثالثها) أنه الإسلام ، (و ثالثها) أنه دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره ، (و الرابع) أنه النبي (صلى الله عليه

وآلهم) ، و الأئمة القائمون مقامه ، و الأولى هو حمل هذه الآية على العموم ليدخل جميع في ذلك ؛ لأن الصراط المستقيم هو الدين الذي أمر به سبحانه وتعالى (الطبرسي، 548هـ، صفحة 67).

5. أليق : وهذه الصيغة وردت مرتين ، ومثاله في قوله تعالى: "أَفَتَطْعَمُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقْلُوهُ وَهُمْ يَغْلَمُونَ" (البقرة، 75) ، و قيل: ان المراد بكلام الله عزوجل صفة الرسول الراكم (صلى الله عليه وآله) في التوراة ، اما قوله عزوجل: "ثُمَّ يَحْرُفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقْلُوهُ" ورد فيه قولان: الاول، هو أنهم غيروه بعد ما فهموه فأنكروا ذلك عناداً "وَهُمْ يَعْلَمُونَ" اي: أنهم حرفوه وغيروه والقول الآخر، هم يعلمون ما على تعريفه من العقاب ، و القول الأول أليق بمذهب الإمامية في موافاة المعنى ، لانه تعالى إنما أراد بالآية أن اليهود الذين كانوا في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) انهم لم يؤمنوا به ، بل جحدوا نبوته وكذبوا (الطبرسي، 548هـ، صفحة 248).

6. اوجه : وهذه الصيغة وردت خمس مرات منها: لما ذكر الله تعالى إباحة الطيبات اعقبه ببيان المحرمات فقال: "إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمُيَنَّةَ" و هو ما يموت من الحيوانات من غير تذكرة ، "وَالدَّمْ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ" خصّ اللحم لأنّه المقصود ، و إلّا فجميع أجزاء الخنزير محرمة "وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ" (البقرة، 173) وقد ذكر في ذلك قولان: الاول، هو ما ذكر عليه غير اسم الله تعالى ، وهذا القول عن الربيع و جملة من المفسرين ، و القول الآخر، هو ما ذبح لغيره تعالى ، وهذا القول ورد عن قتادة ومجاهد ، و القول الأول أوجه (الطبرسي، 548هـ، صفحة 431).

ثالثاً: صريحة مؤكدة

1. أولى بالصواب: وردت هذه الصيغة مرة واحدة ، وهي في الابتداء بالبسملة: والتقدير في الكلام ابتداءت قراءتي بذكر اسم الله ، أو أقرأ مفتاحا باسم الله ، و هذا القول أولى بالصواب ؛ لأننا إنما أمرنا بأن نفتح أموRNA بذكر اسم الله (الطبرسي، 548هـ، صفحة 56).

2. أولى واحرى: وردت هذه الصيغة مرة واحدة ، وهي في ترجيح قراءة "وَإِنَّا هُنَّا بِرُوحِ الْقُدْسِ" (البقرة، 253) و آيدناه على زنة أفعانه، و القراءة "إِنَّا هُنَّا" بالتشديد لم يخشى فيه توالي إعلانين ؛ لكيلا يجتمع إعلانان أولى و أخرى (الطبرسي، 548هـ، صفحة 269).

3. اظهر واسبق: فقد وردت هذه الصيغة مرة واحدة وهي في قوله تعالى: "وَسَوْءَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ" (البقرة، 10) قيل: انها نزلت في أبي جهل ، و جماعة من أهل بيته قتلوا في معركة بدر ، و قيل: انها نزلت في قوم من أهبار اليهود ممن كفر بالرسول (صلى الله عليه وآله) عناداً و حسداً ، و قيل: انها نزلت في أهل الختم و الطبع الذين علم الله أنهم لا يؤمنون ، و قيل: نزلت في مشركي العرب ، و قيل: انها عامة تشمل جميع الكفار ، و يمكن قبول كل قول من الأقوال الأخرى ، و هذا اظهر و أسبق إلى الفهم (الطبرسي، 548هـ، صفحة 91).

4. اقوى وامدح : وهذه الصيغة وردت مرة واحدة ومثاله: "الحمد" رفعت بالابتداء ، و الابتداء هو عامل معنوي غير ملفوظ ، و قد خلا الاسم من العوامل اللغوية ليسند إليه خبر ، و الخبر في الأصل جملة هي فعل مسند إلى ضمير المبتدأ ، و التقدير: "الحمد حق، أو استقر لله" و قد استغنى عن ذكرها هنا دلالة قوله "للله" عليها فسد مسندها لانتقال الضمير منها إليه ، و تسمى هذه الجملة ظرفية هو قول الأخفش و أبي علي الفارسي . و أصل اللام للملك وللتحقيق ، و أما من نصب الدال فقد نصبها على المصدر ؛ والتقدير: "اجعل الحمد لله" وذلك لأن الرفع بالحمد امدح وقوى؛ لأن معناه ان الحمد وجوب لله تعالى ، أو استقر لله تعالى (الطبرسي، 548هـ، صفحة 58).

5. صواب حسن: وهذه الصيغة وردت مرة واحدة "وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ سُلْطَانٌ يَأْتِيَ تَمَّا قَلِيلًا وَإِلَيْهِ فَأَنْتُونَ" (البقرة، 41) قوله تعالى: "أَوَّلُ كافر" قال الزجاج: "يعني أول الكافرين" و قد ورد فيه قولان: القول الاول ، هو قول الأخفش: "معناه أول من كفر به" ، و القول الآخر: هو ما قاله غيره من البصريين: معنى ذلك أول فريق كافر به أي كفر بالرسول (صلى الله عليه وآله) و كلامها صواب حسن (الطبرسي، 548هـ، صفحة 171).

رابعاً: الفاظ التضعيف

1. ضعيف: وردت هذه الصيغة عشر مرات في الجزء المدروس ، ومثال ذلك: في تفسير العهد في الآية "الَّذِينَ يَتَّقْسِمُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيَاتِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُقْسِمَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ" (البقرة، 27) و العهد الذي أخذ الله عليهم

حين أخرجهم من صلب آدم (عليه السلام)، كما وردت به القصة و هذا الوجه ضعيف ؛ لأنه لا يجوز أن يحتج على عباده بعهد لا يذكروننه ، و لا يعرفونه (الطبرسي، 548هـ، الصفحت 133-132).

2. أضعف : وهذه الصيغة وردت مرة واحدة ، وهي الباء في قول: "بِمُثْلِ مَا آمَنَّا بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا وَإِنْ تَوَلُّا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شَقَاقٍ" (البقرة، 137) أن تحذف مثل "كما" حذفت الكاف في قوله: "فَجَعَلُوهُمْ كَعَصْفِ مَأْكُولٍ" و هذا أضعف الوجوه ؛ لابد من حمل كلام الله عزوجل على فائدة ، فلا يجوز الحمل على الزيادة (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/370).

3. بعيد: وردت هذه الصيغة مررتان منها في قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ" (البقرة، 277) وقد ورد عن عبدالله بن عباس أنه قال: "أنها منسوبة" بقوله تعالى: "وَمَنْ يَبْيَثِنَ غَيْرَ إِلَلَهٖ إِلَّا هُوَ فَإِنَّ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" (البقرة، 85) وهذا القول بعيد، لأن النسخ لا يدخل الاخبار التي تتضمن اللوعة ، وإنما يجوز النسخ في الأحكام الشرعية (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/223).

4. شاذ: وردت هذه الصيغة مررتان منها في قوله تعالى: "وَإِذْ يُرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَعَبَّلَ مِنَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (البقرة، 127) و قال بعض المفسرين : والتقدير هو ربنا برده إلى إبراهيم (عليه السلام) فقط لأنه من رفع القواعد من البيت وحده ، و كان إسماعيل(عليه السلام) طفلاً في وقتها، وهذا القول شاذ غير مقبول لشذوذه ؛ و الصحيح أن إبراهيم و إسماعيل(عليهما السلام) كانوا قد بنيا الكعبة معا (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/352)، ووردت مرة واحدة بصيغة مؤكدة " شاذ نادر" (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/165).

5. غير صحيح : وردت هذه الصيغة ثلاثة مرات منها في قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ" (البقرة، 4) قال بعض المفسرين : هذه الآية خصت مؤمني العرب وذلك بدلالة قوله تعالى فيما بعد: "وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ" الآية فهذه قد كانت في مؤمني أهل الكتاب إذ لم يكن العرب أصحاب كتاب قبل نزول القرآن الكريم ، و هذا القول غير صحيح ؛ وذلك لعدم امتناع أن تكون الآية الأولى عامة في جميع من آمن (الطبرسي، 548هـ، الصفحت 1/87-86).

6. فيه نظر: وردت مرة واحدة وهي: أما تكرار قوله "إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ" (الفاتحة، 5) ، قيل: أنه جمع بينهما للتأكيد ، و هذا القول فيه نظر ؛ لأن التكرير إنما يكون في تأكيد امرا ما إذا لم يكن محمولا على فعل ثانٍ و "إِيَّاكَ" ، والقول الثاني: هو ان تكون محمولا على " تستعين" و مفعول له فلا يجوز ان يكون تأكيدا (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/65).

المطلب الرابع: وجوه الترجيح عند الشيخ الطبرسي

اولا: الترجيح بدلالة آيات الكتاب الكريم

أهم الشیخ الطبری فی الترجیح بدلالة آیات الکتاب الکریم (علی، 2022، صفحه 30) ، وذلك فی مواضع عدیدة من تفسیره مجمع الیان نذكر منها الاحتجاج للنبوة بما قطع عذرهم فقال: "وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَبِّ مَمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَنْتُمْ بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ" مَنْ صدق هذَا الکتاب الذی أَنْزَلْنَا عَلَى مُحَمَّدٍ (صلی اللہ علیہ وآلہ) ، و قلت لا ندری هل هو مَنْ عَنِ اللَّهِ أَمْ لَا؟ "أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأَنْتُمْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مِنْ اسْتَطَعْتُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ" (يونس، 38) أي مَنْ مِثْلُ الْقُرْآنِ ، و الصَّحِيحُ هو الْأَوَّلُ لقوله تعالى فی سورة أخرى : "فَلَمَّا كَانُوا بِحِدِيثِ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ" (الطور، 35) و قوله: "فَأَنْتُمْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ" (يونس، 38) و قوله: "قُلْ لَّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ هَذَا الْقُرْآنُ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْصِي ظَهِيرًا" (الإسراء، 88) يعني ان كانت لكم القدرة على ذلك فأنتوا بسورة مثل ما أتي به نبيانا من حيث الإعجاز من جهة النظم ، و جزالة اللافاظ ، و البلاغة التي اختصت به ، و الاخبار عن أخبار الماضين ، عما يكون في المستقبل (الطبرسي، 548هـ، صفحة 1/120).

ثانيا: الترجيح بدلالة السنة الشريفة

يعد الترجح بدلالة السنة الصحيحة من وجوه الترجح المعتمدة عند العلماء، فإذا ثبت الحديث ، وكان نصاً في تفسير الآية فلا يصار إلى غيره، كما أنه إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالقه (الحربي، 2006م، صفحه 191/1)، لأن النبي(صلی اللہ علیہ وآلہ) أعلم الناس ببيان ، و تفسير القرآن الكريم ، وهذا من مهماته (صلی اللہ علیہ وآلہ) وقد اشار القرآن الكريم لهذا بقوله: "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ" (النحل، 44) ، وقد استخدم الشیخ الطبری

دلالة الحديث في الترجيح ، مثال ذلك : في تفسيره قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ، أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ" (البقرة، 159) ثم أكد الله سبحانه وتعالي على ضرورة بيان و إظهار الحق ، و نهى عن كتمان الحق وإخفاءه، قال تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ" أي اخفاء الحق "ما أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ" أي من الأدلة والبراهين التي تضمنتها الكتب ، أوذلك من ابعادهم من رحمته واستحقاقهم العقوبة ، و هو الصحيح لقوله سبحانه: "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالثَّالِثُ أَجْمَعِينَ" (البقرة، 161) و في هذه الآية المباركة دلالة واضحة على أن كتمان الحق مع وجود الحاجة إلى إظهاره من الكبائر ، و أن من كتم شيئاً من العلم وبالخصوص من العلوم المتعلقة بالدين ، كان فعله مثل فعلهم ويلزمه الوعيد كما لزمهم (الطبرسي، 548هـ، الصفحتان 405-406) وقد روي عن الرسول الراكم (صلى الله عليه وآله) قوله: "من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألم يوم القيمة بلجام من نار" (الترمذى، 279هـ، صفحة 326/4).

ثالثاً: الترجيح بدلالة قول الصحابة

ما لا شك فيه أن الصحابة هم أعلم الناس بكتاب الله تعالى بعد النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) ، وذلك لمعرفتهم بأسباب النزول ، واللغة ، ومن هنا كان الترجيح بدلالة أقوالهم من أبرز ما أهتم به الشيخ الطبرسي في تفسيره مجمع البيان ، ومثال ذلك:

ما جاء في تفسير قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفُوْمَ رَزْقَنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا حُلْمٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (البقرة، 254) وفيه وجوه: وأقوى الأقوال قول ابن عباس : لأن الله تعالى قال: "كُلُّمَا رُزِقُوكُمْ مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةِ رِزْقًا، قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلِ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَرْوَاحٌ مُطْهَرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" (البقرة، 25) فكان عاماً ولم يخص ، فأول ما أتوا به هذا القول لا يتقدّر فيه إلا بأن يكون إشارة إلى ما تقدم من الرزق في الحياة الدنيا (الطبرسي، 548هـ، صفحة 125/1).

رابعاً: الترجيح بدلالة القراءات

اهتم الشيخ الطبرسي في القراءات كثيراً في تفسيره مجمع البيان ، مع ذكر حجة كل قراءة ، وكان من ضمن ترجيحاته ، الترجح بدلالة القراءات (مفهوم التوجيه النحوي للقراءات في كتاب تفسير الشعراوى، 2022، صفحه 3) ذكر من ذلك ، مارجحه في قوله تعالى: "حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ" (البقرة، 7) بكسر الغين ورفع الهاء "غشاوة" القراءة الظاهرة ، وقد ورد في الشواذ بالتناسب عن عاصم ، وبضم الغين عن الحسن ، وقد ورد عن بعضهم في حال الاختيار بفتح الغين فقد صح بالرفع لأنّه أولى و يكون الواو حرف عطف (الطبرسي، 548هـ، صفحة 92/1).

خامساً: الترجيح بدلالة اللغة

لقد كان للغة اثرها (علي م..، 2022، صفحه 13) في ترجيحات الشيخ الطبرسي ، حيث كان يذكر اراء اللغويين ثم يختار ، ومن ذلك ما اختاره في قوله تعالى: "وَآمَنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا مُصَدِّقاً لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَئِكَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا شَرِكُوا بِإِيمَانِي ثُمَّنَا قَلِيلًا وَإِيَّاهُ فَانْقَنُ" (البقرة، 41) ، قال الزجاج: "يعني أول الكافرين" وفيه ريان الاول قول الأخفش: "معناه أول من كفر به" ، و قال غيره من البصريين : أول فريق كفر به أي: بالرسول الراكم (صلى الله عليه وآله) و قال: و كلا هما صواب حسن (الطبرسي، 548هـ، صفحة 171/1).

سابعاً: الترجيح بدلالة الاعراب

"أَوْكَلَمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِكُلِّ أَكْثَرِهِمْ لَا يُؤْمِنُونَ" (البقرة، 100)

والواو عند سيبويه وأكثر النحوين في قوله تعالى: "أَ وَ كَلَمَا" واو العطف وقد دخلت عليها ألف الاستفهام لأن لها صدر الكلام ، وهي كما يقول اهل النحو ألم حروف الاستفهام ، بدلالة أنها تدخل على هل تقول ؟ و هل بكر عالم؟ وذلك لأن الألف أقوى منها ، و قال بعض النحوي: قد تكون زائدة كزيادة الفاء في قوله: أ فالله ليفعلن ، و القول الأول أصبح لأنه لا يحكم بالزيادة على الحرف ، مع وجود المعنى من غير ضرورة لذلك و نصب "كلما" على الظرفية وونبذ العامل فيه و لا يجوز أن يعمل فيه "عاهدوا" لأنّه متم لها ، ويكون إما صفة ، و إما صلة (الطبرسي، 548هـ، صفحة 291/1).

خلاصة القول

من منهج الشيخ الطبرسي في الترجيح ، إنه ينص في ذلك بصيغ منها الصريحة ، كقوله : الصحيح ، والصواب ، والظاهر ، والمعتمد ومنها ما كان بالصيغة الصريحة المؤكدة ، كقوله: صواب حسن ، وأظهر وأسبق ، ومنها ما كان على صيغة افضل التفضيل ، كقوله: الأظهر ، والأجود ، والأقوى ، والأولى ، والألائق ، والأصح ، والأوجه ، وغيرها من الصيغ بحيث يدعم ترجيحاته بدليل من الأدلة سواء كان من القرآن الكريم ، أم من السنة الشريفة ، أم من آثار الصحابة وأقوال العلماء واللغة والقراءات ، لم يك الشيخ الطبرسي مجرد ناقد ، بل كان كثيراً ما يتدخل بالتوجيه والترجيح ، وكذلك الجمع والاضافة عندما يستلزم الامر ذلك ، والجدير بالذكر من خلال تتبعي لصيغ الترجيح في الجزء الاول ، وجدت أنه قد وردت صيغ الترجح نحو (104) بمختلف الصيغ.

المراجع

- ابن فارس، حمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي. (1979). مقاييس اللغة (تحقيق: عبد السلام محمد هارون). د.ط. دار الفكر.
- الأمين، محسن. (1983). أعيان الشيعة (الإصدار د.ط). بيروت: دار التعارف.
- البركتي، محمد عميم. (1986). قواعد الفقه (الإصدار ط1). كراتشي: الصدف بيلشر-ز.
- الترمذى، أبو عيسى محمد. (بلا تاريخ). سنن الترمذى. بيروت: دار العرب الإسلامي.
- التسنرى، أسد الله. (بلا تاريخ). مقاييس الأنوار ونفائس الأسرار (الإصدار د.ط). بيروت: مؤسسة آل البيت.
- الحربي، حسين علي. (2006). قواعد الترجيح عند المفسرين (الإصدار ط1). الرياض: دار العلم.
- حمادة، مثنى يوسف. (2022). بمفهوم التوجيه النحوي للقراءات في كتاب نقير الشعراوى. وزارة التربية / الكلية المفتوحة، مجلة التربية / الجامعة المستنصرية، العدد الأول، المجلد 23
- <https://edumag.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mjse/article/view>
- حمد، محمود عبد العباس، ومياس ضياء باقر. (2021). وجوه الترجيح عند الشيخ محمد جواد معنی: بحث مشترك. مجلة كلية التربية الأساسية / الجامعة المستنصرية، العدد 112، المجلد 27
- <http://cbej.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/cbej/article/view/5036>
- الخوانساري، محمد باقر. (بلا تاريخ). روضات الجنات في أحوال العلماء والسداد (الإصدار د.ط). رقم: مكتبة إسماعيليان.
- الذهبي، محمد حسين. (بلا تاريخ). التفسير والمفسرون (الإصدار د.ط). القاهرة: مكتبة وهبة.
- رشك، قحطان. (2023). القراءات القرآنية الشاذة والمعنى: دراسة نقدية. مجلة آداب / كلية الآداب / الجامعة المستنصرية، العدد 103، المجلد 47
- <https://amm.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mustansiriyah/article/view/1044>
- الزرκشي، بدر الدين. (1994). البحر المحيط في أصول الفقه (الإصدار ط1). دار الكتب.
- الزركلـي، خير الدين. (2002). الأعلام (الإصدار ط15). بيروت: دار العلم للملايين.
- السبـحـانـيـ، جـعـفـرـ. (بـلاـ تـارـيـخـ). الشـيـخـ الطـبـرـسـيـ إـمامـ المـفـسـرـيـنـ فـيـ الـقـرـنـ السـادـسـ (الـإـصـارـ طـ1ـ). مـؤـسـسـةـ إـلـامـ الصـادـقـ.
- الـسـرـخـسـيـ، مـحـدـ بنـ سـهـلـ. (بـلاـ تـارـيـخـ). أـصـوـلـ السـرـخـسـيـ (الـإـصـارـ دـطـ). بيـرـوـتـ: دـارـ المـعـرـفـةـ.
- الـطـبـرـسـيـ، الـفـضـلـ بـنـ الـحـسـنـ. (بـلاـ تـارـيـخـ). مـجمـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـقـسـيـرـ الـقـرـآنـ. مـكـتـبـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ.
- الـعـامـلـيـ، الـحرـ. (بـلاـ تـارـيـخـ). أـمـلـ الـأـمـلـ (الـإـصـارـ دـطـ). بيـرـوـتـ: مـؤـسـسـةـ الـوـفـاءـ.
- عبدـالـلـهـ، وـسـامـ عـلـيـ، وـمـحـمـدـ مـحـمـدـ. (2023). التـعـرـيفـ بـآيـاتـ الـأـحـکـامـ: بـحـثـ مشـتـركـ. كـلـيـةـ التـرـبـيـةـ، قـسـمـ عـلـومـ الـقـرـآنـ، مـجـلـةـ التـرـبـيـةـ /ـ الجـامـعـةـ الـمـسـتـنـصـرـيـةـ، العـدـدـ الثـانـيـ، المـجـلـدـ 23ـ
- <https://edumag.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mjse/article/view/112>
- علي، منى جبر. (2022). مشكل الإعراب والقراءات القرآنية في سورة النور. كلية التربية، قسم علوم القرآن، مجلة التربية / الجامعة المستنصرية، العدد الأول، المجلد 23
- <https://doi.org/10.47831/mjse.v23i1.107623>
- القمي، عباس. (1329هـ). الكنى والألقاب. قم: مؤسسة النشر الإسلامي.

References

- Abdullah, Wisam Ali, & Muhammad Mahmoud Muhammad. (2023). *Introduction to Ayat al-Ahkam: Joint Research*. College of Education, Department of Quranic Sciences, Journal of Education / Al-Mustansiriyah University, Issue 2, Vol. 23.
<https://edumag.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mjse/article/view/112>
- Al-‘Amili, al-Hurr. (n.d.). *Amal al-Amil* (D. ed.). Beirut: Mu’assasat al-Wafa.
- Al-Amin, Muhsin. (1983). *A ‘yan al-Shi‘a* (D. ed.). Beirut: Dar al-Ta‘aruf.
- Al-Barkati, Muhammad Amim. (1986). *Qawa‘id al-Fiqh* (1st ed.). Karachi: Al-Sadaf Publishers.
- Al-Dhahabi, Muhammad Husayn. (n.d.). *Al-Tafsir wa al-Mufassirun* (D. ed.). Cairo: Maktabat Wahba.
- Al-Harbi, Husayn Ali. (2006). *Qawa‘id al-Tarjih ‘Inda al-Mufassirin* (1st ed.). Riyadh: Dar al-‘Ilm.
- Ali, Muna Jabr. (2022). *The Problem of Syntax and Quranic Readings in Surat al-Nur*. College of Education, Department of Quranic Sciences, Journal of Education / Al-Mustansiriyah University, Issue 1, Vol. 23. <https://doi.org/10.47831/mjse.v23i1.1076>
- Al-Khuwansari, Muhammad Baqir. (n.d.). *Rawdat al-Jannat fi Ahwal al-‘Ulama wa al-Sadat* (D. ed.). Zaqm: Maktabat Isma‘iliyan.
- Al-Qummi, Abbas. (1329 AH). *Al-Kuna wa al-Alqab*. Qum: Mu’assasat al-Nashr al-Islami.
- Al-Sarakhsi, Muhammad ibn Sahl. (n.d.). *Usul al-Sarakhsi* (D. ed.). Beirut: Dar al-Ma‘rifa.
- Al-Subhani, Ja‘far. (n.d.). *Shaykh al-Tabarsi: Imam al-Mufassirin in the Sixth Century* (1st ed.). Mu’assasat al-Imam al-Sadiq.
- Al-Tabarsi, al-Fadl ibn al-Hasan. (n.d.). *Majma‘ al-Bayan fi Tafsir al-Qur‘an*. Maktabat Ahl al-Bayt.
- Al-Tirmidhi, Abu Isa Muhammad. (n.d.). *Sunan al-Tirmidhi*. Beirut: Dar al-Arab al-Islami.
- Al-Tustari, Asad Allah. (n.d.). *Maqabis al-Anwar wa Nafais al-Asrar* (D. ed.). Beirut: Mu’assasat Al-al-Bayt.
- Al-Zarkali, Khayr al-Din. (2002). *Al-A‘lam* (15th ed.). Beirut: Dar al-‘Ilm li-Malayiin.
- Al-Zarkashi, Badr al-Din. (1994). *Al-Bahr al-Muhit fi Usul al-Fiqh* (1st ed.). Dar al-Kutub.
- Hamada, Muthanna Yusuf. (2022). *The Concept of Grammatical Guidance of Readings in the Interpretation of Al-Sha‘rawi*. Ministry of Education / Open College, Journal of Education / Al-Mustansiriyah University, Issue 1, Vol. 23.
<https://edumag.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mjse/article/view>
- Hamd, Mahmoud Abdul-Abbas, & Miyas Dia Baqir. (2021). *Aspects of Preference in the Interpretation of Shaykh Muhammad Jawad Mughniya: Joint Research*. Journal of the College of Basic Education / Al-Mustansiriyah University, Issue 112, Vol. 27.
<http://cbej.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/cbej/article/view/5036>
- Ibn Faris, H. ibn F. ibn Zakariya al-Qazwini al-Razi. (1979). *Maqayis al-Lugha* (Edited by: Abd al-Salam Muhammad Harun). D. ed. Dar al-Fikr.
- Rashk, Qahtan. (2023). *The Irregular Quranic Readings and Their Meaning: A Critical Study*. Journal of Arts / College of Arts / Al-Mustansiriyah University, Issue 103, Vol. 47.
<https://amm.uomustansiriyah.edu.iq/index.php/mustansiriyah/article/view/1044>